

4887 - وجوب اطمئنان الأئمة في الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اه يقول نظرا للسرعة المفرطة التي يؤدي بها بعض الأئمة الصلاة غالبا ما يضطر الإنسان معهم الى عدم قراءة اه السورة بعد الفاتحة في في الصلاة السرية. فهل اعيد الصلاة بعد مثل هؤلاء؟ فالصلاحة معهم ينقصها الخشوع والاطمئنان - 00:00:00

الواجب على الأئمة ان يتقووا الله وان يطمئنوا في صلاتهم في ركوعهم وسجودهم وان يرتل القراءة ويطمئنوا بالقراءة حتى يؤدوا كلام الرب عبارة واضحة والفاظ واضحة هذا الواجب على الأئمة - 00:00:19

وان يجتهدوا في الطمأنينة والخشوع في الصلاة حتى يستفيدوا ويستفيدوا من خلفهم. وحتى يؤدوا كما شرع الله وقد قال الله سبحانه وتعالى 00:00:37

ان يطمئن قال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم اقرأ مثلا من القرآن ثم اركع حتى اطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائمًا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا الحديث فالواجب - 00:00:52

على الأئمة ان يعنوا بهذا الامر. وان يطمئنوا في ركوعهم وسجودهم بعد الركوع. وبين السجدين وان يعلموا بالقراءة. هل يقرأوا قراءة واضحة اه بینة ليس فيها خفاء ولا اسقاطه من الحروف - 00:01:09

وان يمكنوا ما وراءهم من قراءة سورة هذا بعد الفاتحة وان كانت غير واجبة لكن افضل في السجدة يقرأ على المأمور الفاتحة وما تيسر معها مع امامه. والامام كذلك يقرأ سورة مع الفاتحة او ايات - 00:01:24

جهة سرية وجهرية لكن في السرية يقرأ المأمور زيادة على الفاتحة وفي الجهرية لا يكفيه الفاتحة وينصف الامام في جهرية ويكفيه الفاتحة لكن في السرية يقرأ مع الفاتحة ما تيسر - 00:01:39

فإذا لم يمكن المأمور ان يقرأ مع الفاتحة شيئا لأن الامام استعجل فلا ينظر ذلك لأن واجب الفاتحة وما زاد عليها ليس بواجب فلا يضر هذا بالصلاحة ولا يبطلها. ولكن يجب ان يعنى بالركوع والسجود من جهة الطمأنينة بين السجدين بعد الركوع كذلك - 00:01:52

اي امور عظيمة وفريضة لا بد فيها من الطمأنينة والاعتدال الكافي اما القراءة الزائدة على الفاتحة ليس بواجب وانما هو سنة. فيتيسر فهو الافضل للامام والمأمور. وان لم يتيسر صار نقصا لا ينظر الصلاة ولا يبطلها - 00:02:13

نعم - 00:02:29